



(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية > بلاغ تواصل بعد تلقيه لعدد من الشكايات بشأن أعمال تخيلية تلفزيونية المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري يحدد التأكيد على أهمية صون حرية الإبداع

[1] ⁺A [A]



بلاغ تواصل بعد تلقيه لعدد من الشكايات بشأن أعمال تخيلية تلفزيونية المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري يحدد التأكيد على أهمية صون حرية الإبداع

03 مايو 2021

تتلقى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري وبشكل متواتر شكايات يتقدم بها أفراد أو جمعيات أو تنظيمات مهنية للاحتجاج على تضمن بعض الأعمال التخيلية المعروضة على القنوات التلفزيونية الوطنية لمشاهد وحوارات تعتبرها ماسة بمهن معينة ومسئمة لمنتسبيها. وخلال شهر رمضان، يسجل ارتفاع ملحوظ في عدد هذا الصنف من الشكايات اعتبارا للبرمجة المكثفة للأعمال التخيلية من إنتاج وطني (مسلسلات، سيتكومات وسلسلات فكاهية) وتزايد الإقبال على متابعتها.

بعد دراسة مجموع هذه الشكايات والتداول بشأنها والبت فيها، قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 27 أبريل 2021، تجديد التأكيد على النقاط التالية:

- حرية الإبداع الفني كما هي مضمونة دستوريا، لا سيما في الأعمال التخيلية، جزء لا يتجزأ من حرية الاتصال السمعي البصري كما كرسها القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري والقانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا؛ إذ لا يمكن للعمل التخيلي أن يحقق وجوده ويكتسب قيمته دون حرية في كتابة السيناريو، وفي تشخيص الوضعيات والمواقف، وفي تحديد الأدوار وتمثل الشخصيات، خصوصا عندما يتعلق الأمر بعمل هزلي أو فكاهي؛

• التمثيل النقدي لمهنة معنية في عمل فني سمعي بصري لا يشكل قذفا، كما هو معرف قانونا، ولا قصد إساءة، بل هو مرتبط بحق صاحب العمل في اعتماد اختيارات فنية معينة، كما أن المطالبة بتوظيف الأعمال التخيلية لشخصيات/نماذج تجسد حصرا الاستقامة والنزاهة في تقمصها لأدوار متنسبة لمهن معينة، ليس مسا بحرية الإبداع فحسب، بل أيضا تجاهلا لدور ومسؤولية الإعلام، لا سيما العمومي، في ممارسة النقد الاجتماعي ومعالجة بعض السلوكيات والظواهر المستهجنة؛

• مطالبة بعض هذه الشكايات الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بإعمال الرقابة القبلية تجاه الأعمال التخيلية أو بالتدخل البعدي لوقف بثها، يحيل على تمثيل غير دقيق لمفهوم تقنين المضامين الإعلامية وللاتداب المؤسسي للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري؛ إذ أن المشرع يضمن للإذاعات والقنوات التلفزية العمومية والخاصة إعداد وبث برامجها بكل حرية، والهيئة العليا مؤتمنة على السهر على احترام هذه الحرية وحمايتها كمبدأ أساسي، مع الحرص على احترام كل المضامين المبنوثة سواء كانت تخيلية أو إخبارية أو غيرهما، للحقوق الإنسانية الأساسية، على غرار عدم المس بالكرامة الإنسانية، واحترام مبدأ قرينة البراءة، وعدم التحريض على العنصرية أو الكراهية أو العنف، وعدم التمييز ضد المرأة أو الحط من كرامتها، وعدم تعريض الطفل والجمهور الناشئ لمضامين تنطوي على مخاطر جسدية، نفسية أو ذهنية، وعدم التحريض على سلوكيات مضرة بالصحة وبسلامة الأشخاص...؛

• تعتبر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري أن جودة المضامين الإذاعية والتلفزية المبنوثة قضية مطروحة فعلا، ويستوجب الاشتغال عليها انخراط جميع مستويات ومكونات ومهن المنظومة الإعلامية، كما أن مواكبة التطور المستمر لتطلعات الجمهور المتلقي، بسائر فئاته السيوسيوثقافية، تظل واجبا ثابتا على الخدمات الإذاعية والتلفزية، وتقديم شكايات للهيئة العليا بهذا الخصوص حق أقره المشرع للمواطن المرتفق، هذا في الوقت الذي يبقى صون الحرية شرطا أساسيا لإنعاش جودة أي عمل فني وإعلامي.

في ختام اجتماعه، ذكر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بأن الغاية الفضلى للتقنين هي إعلاء قيم الحرية وتحرير طاقات المبادرة والإبداع ولفت الانتباه إلى كل ما من شأنه كبح تحقيق هذه الغاية، إسهاما في تعزيز ثقافة إعلامية وتواصلية مستنيرة.

روابط

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [1]